



٢٠٢٠ سبتمبر ١٣

الى
السيدات والسادة:

مذكرة ٠١٥٢٠

مدیرة و مدیري الأکادیمیات الجھویة للتربیة والتکوین
المدیرات والمدیرین الإقلیمیین

الموضوع: في شأن مسارات ومسالك "رياضة ودراسة".
المراجع: الاتفاقية الإطار للشراكة الموقعة أمام أنظار صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده
بتاريخ 17 شتنبر 2018.

سلام قام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

ففي إطار تنفيذ برنامج العمل الملتزم به أمام صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده، والذي تم
بمناسبة توقيع اتفاقية إطار للشراكة مع وزارة الشباب والرياضة بتاريخ 17 شتنبر 2018، تهم إحداث مسارات
ومسالك "رياضة ودراسة" ومسالك بالتكوين المهني وبالتعليم العالي لفائدة الرياضيين؛

وتفعيلاً لمضامين الرؤية الاستراتيجية، والقانون القانون الإطار رقم 51.17، ذات الصلة بدعم وتنوع الأنشطة
الرياضية، وتعزيز النبوغ والتفوق لدى المتعلمين(ات) بما في ذلك مجال الأنشطة الرياضية؛

وتتنفيذًا لمقتضيات القانون رقم 30.09 المتعلقة بال التربية البدنية والرياضة، ولاسيما فيما يتعلق بتكوين النخب
الرياضية؛

وحتى يتمكن المتعلمات والمتعلمون الرياضيون من متابعة دراستهم، موازاة مع تكوينهم الرياضي، بشكل طبيعي
بهؤسسات سلكي التعليم الثانوي الإعدادي و التعليم الثانوي التأهيلي؛

وعملًا على توسيع تجربة مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" لتشمل جميع جهات المملكة في ظرف ثلاث
سنوات المولالية للموسم الدراسي 2019/2020، بعد إحداثها بكل من الأكاديميتين الجھویتين للتربیة والتکوین لجهة
طنجة تطوان الحسیمة وجهة الدار البيضاء سطات برسم الموسم الدراسي الحالي؛

يشرفي أن أطلب منكم الإعداد لإحداث مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" على صعيد كل أكاديمية جھویة
لل التربية والتکوین، وفق الترتيبات والإجراءات موضوع هذه المذكرة.

1. التعميم التدريجي

تم عملية التعميم، بشكل تدريجي، لتشمل في مرحلة أولى مؤسسة على المستوى الجهوبي، وفي مرحلة ثانية، مؤسسة أو مؤسسات عدة على المستوى الإقليمي، تحقيقاً لمبدأ القرب والإنصاف، حتى يتمكن المتعلمات والمتعلمون الرياضيون المتمون للنوادي الرياضية، من الاستفادة من خدمات مسارات ومسالك "رياضة ودراسة".

2. التعريف بمشروع مسارات ومسالك "رياضة ودراسة"

يهدف هذا المشروع إلى إحداث بنية تربوية دراسية لتتمكن المتعلمات والمتعلمين الرياضيين الموهوبين، الاستفادة من تكوين رياضي ومعرفي، متكامل ومندمج ومتوازن، يتيح إمكانية الجمع بين تطوير مهاراتهم الرياضية، وصقل مواهبهم، وتنمية قدراتهم البدنية من جهة؛ وتمكينهم من اكتساب المعرف العلمية واللغوية والثقافية الضرورية من جهة أخرى، وذلك من خلال الملاعنة بين الزمن الخصص للدراسة، والزمن الخصص للتكون الرياضي، حتى لا يؤثر ذلك على مسارهم الدراسي.

3. البنية التربوية لمسارات ومسالك "رياضة ودراسة"

يعتبر مسار ومسالك "رياضة ودراسة" بمثابة بنية دراسية عادية تنطلق من السنة الأولى ثانوي إعدادي، إلى غاية السنة الثانية ثانوي تأهيلي (أنظر الخطاطة موضوع الملحق رقم 1).

وتنتظم الدراسة بهذه المسارات والمسالك، وفق البرامج الدراسية الرسمية الحالية، مع تكيف جداول حصص المتعلمات والمتعلمين الرياضيين، بحيث تخصص الفترة الصباحية للدراسة، وتخصص فترة ما بعد الزوال للت تكون الرياضي (الملحق رقم 2).

ويتم تأطير المتعلمات والمتعلمين من طرف أطر وزارة التربية الوطنية والتكون المهني والتعليم العالي والبحث العلمي في كل ما يتعلق بالدراسة، بينما تتكلف أطر الأندية، أو العصب أو الجامعات الرياضية، بالت تكون الرياضي تحت إشراف وزارة الثقافة والشباب والرياضة - قطاع الشباب والرياضة -.

كما يسهر رئيس المؤسسة على تبع السير العادي للدراسة، والت تكون الرياضي، وبرمجة حرص الدعم التربوي بناء على تحليل النتائج الدراسية للمتعلمات والمتعلمين في مختلف التقويمات.

ويستفيد المتعلمات والمتعلمون المسجلون بمسارات ومسالك "رياضة ودراسة" من خدمات الإقامة والتغذية المناسبة لمهاراتهم الرياضية.

4. شروط إحداث مسارات ومسالك "رياضة ودراسة"

يتم إحداث مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" بمؤسسات التعليمية أو مراكز التكون الرياضي، وفق الشروط التالية:

- أن يتم اعتقاد مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" في إطار مشروع المؤسسة؛
- أن يتم تسجيل المتعلمات والمتعلمين الرياضيين، باعتماد اللائحة المسلمة من طرف النادي أو العصبة أو الجامعة، والمؤشر عليها من طرف المندوب الجموي لوزارة الثقافة والشباب والرياضة -قطاع الشباب والرياضة-؛
- أن توفر المؤسسة أو المركز الرياضي على الشروط الضرورية للدراسة والتكوين الرياضي أو لها معا، وتصادق عليها اللجنة الجهوية المنصوص عليها أسفلا؛
- أن تعمل المؤسسة على تكيف استعمالات الزمن، بشكل يسمح للمتعلمة أو المتعلم بمتابعة الدراسة في الفترة الصباحية، والتكوين الرياضي خلال فترة ما بعد الزوال؛
- أن يرخص أب أو ولد التلميذ(ة) بتسجيله(ها) بمسارات ومسالك "رياضة ودراسة"؛
- أن تكون المتعلمة أو المتعلم المقترح(ة) للتسجيل قد حصل(ت) على معدل لا يقل على 12/20 في المستوى الدراسي السابق قبل الالتحاق بمسارات ومسالك "رياضة ودراسة". ويمكن إجراء المداولات بالنسبة الحالات التي لا تستوفي على هذا الشرط.

ترسل طلبات الإحداث من طرف المديرية الإقليمية، قبل 30 ماي من كل سنة، إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، بعد تحديد المؤسسة التعليمية أو مركز التكوين الرياضي الذي سيحتضن مسارات ومسالك "رياضة ودراسة". وتتضمن هذه الطلبات:

- لوائح المتعلمات والمتعلمين الرياضيين المقترحين لولوج مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" موزعين حسب المستوى الدراسي والتخصص الرياضي؛
- الأعداد والمستويات الدراسية حسب الشعب والمسالك والرياضيات المترجمة؛
- لوائح المدربين الرياضيين التابعين للجامعات الرياضية المستفيدة؛
- مشاريع برامج التداريب (الأسبوعية) الدورية والسنوية؛
- المنشآت الرياضية الخاصة بالتداريب.

5. تبع مسارات ومسالك "رياضة ودراسة"

■ على المستوى المركزي:

تقوم اللجنة المختلطة المركزية المنصوص عليها في المادة 6 من الاتفاقية الإطار للشراكة المشار إليها أعلاه، بتحديد مجالات التعاون والتنسيق بين الطرفين، كما هو محددة بموجب مقتضيات المادة 16 من المرسوم رقم 2.10.628 بتطبيق القانون رقم 30.09 المتعلق بال التربية البدنية والرياضية، وخاصة فيما يتعلق بمواكبة جميع الترتيبات والأنشطة الخاصة بـمراكز

التكوين الرياضي، والمؤسسات الثانوية والإعدادية، مع السهر على تحديد كيفيات المزاوجة بين التعليم الأكاديمي والتكوين الرياضي.

■ على المستوى الجهوبي:

يتم التنسيق بين الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمندوبية الجهوية لوزارة الثقافة والشباب والرياضة -قطاع الشباب والرياضة-، من خلال إحداث لجنة جهوية مشتركة تتتألف من:

- مدير (ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، بصفته رئيسا(ة)؛
 - المنصب(ة) الجهوبي(ة) لوزارة الثقافة والشباب والرياضة -قطاع الشباب والرياضة، بصفته(ها) نائبا(ة) للرئيس(ة)؛
 - رئيس(ة) قسم الشؤون التربوية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين بصفته عضوا؛
 - المدير(ة) الإقليمي(ة) لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي -قطاع التربية الوطنية، بصفته عضوا؛
 - المنسق (ة) الجهوي للمشروع بصفته عضوا؛
 - المفتش(ة) المنسق(ة) الجهوبي لمادة التربية البدنية والرياضة، بصفته عضوا؛
 - مفتش (ة) المقاطعة (ة) لمادة التربية البدنية والرياضة، بصفته عضوا؛
 - مدير (ة) المؤسسة، بصفته عضوا؛
 - رئيس (ة) النادي أو العصبة، بصفته عضوا؛
- كما يمكن لرئيس (ة) اللجنة استدعاء كل شخص يرى فائدته في حضوره.

ويعهد لهذه اللجنة القيام بالمهام التالية:

- المصادقة على إحداث مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" وفق الشروط المنصوص عليها؛
- توفير جميع الشروط المادية واللوجستيكية لتمكين المعلمات والمتعلمين من متابعة الدراسة والتكوين الرياضي، والمشاركة في مختلف التظاهرات الرياضية المدرسية والمدنية؛
- تتبع برامج الدراسة والبرامج الرياضي المقدم من طرف النادي أو العصبة أو الجامعة الرياضية؛
- التتبع الدوري لإرساء إحداث مسارات ومسالك "رياضة ودراسة"؛
- مراقبة وتتبع الحصص الدراسية والرياضية والنتائج الحصول عليها من طرف المعلمات والمتعلمين؛
- إنجاز تقرير دوري في الموضوع، ترسل نسخة منه إلى اللجنة المختلطة على المستوى المركزي؛
- إيجاد الحلول المناسبة للمسارات والمسالك المتعثرة.


6. مقتضيات عامة

نظراً لخصوصيات مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" من حيث البرجمة الزمنية، التي تجمع بين الدراسة والتكتوين الرياضي، وكذلك من حيث تدبير الفضاءات والمرافق الرياضية، وخصائص المعلمات والمتعلمين الرياضيين، وجب الأخذ بالاعتبار ما يلي:

- توفير الظروف الملائمة للدراسة وتتبع ودعم المتعلمات والمتعلمين في دراستهم؛
- السماح للمتعلمات والمتعلمين بالمشاركة في البطولات والإقصائيات الرياضية المدرسية والمدنية؛
- السهر على تعويض الحصص الدراسية أثناء التغيب للمشاركة في التظاهرات الرياضية؛
- تكيف توقيت الامتحانات والمراقبة المستمرة كلما دعت الضرورة لذلك. غير أنه لا يمكن تغيير مواعيد الامتحانات الإشهادية؛
- السهر على توفير أطر التدريس لتفعيل جميع المواد الدراسية، وكذا أطر الإدارة والاقتصاد، بناء على معايير الكفاءة والالتزام، وبراعة أن يتوفروا على مسار هني متّيز؛
- في حالة عدم وجود مسارات ومسالك "رياضة ودراسة" بالجهة أو بالمديرية الإقليمية، يمكن تسجيل المتعلم(ة) الرياضي(ة) بمديرية أو بجهة أخرى، تتوفر على هذه المسارات والمسالك، وذلك بعد موافقة الأب أو ولي الأمر، بناء على الإنجازات الرياضية للتلميذ(ة) في المنافسات الرياضية المدرسية، وتركيبة النادي أو العصبة أو الجامعة الرياضية.
- السماح كلما أمكن باستعمال مرافق المؤسسة التعليمية من أجل الممارسة الرياضية للجمعيات أو النوادي أو العصب المرخص لها من طرف وزارة الثقافة والشباب والرياضة - قطاع الشباب والرياضة -، كما أطلب منكم تبعية النتائج والمؤشرات المتعلقة بالمشروع، عبر برنامج "رائد" وكذلك موافاة مديرية الارتقاء بالرياضة المدرسية، بتقارير دورية حول حصيلة تفعيل مقتضيات المذكورة الواردة أعلاه، ونتائج لقاءات التنسيق ذات الصلة، وذلك عبر البريد الإلكتروني dpss@men.gov.ma والفاكس رقم 0537708252.
- ولتحقيق النتائج المرجوة من هذه المذكورة، لما فيه خير التلميذات والتلاميذ والطلاب والأبطال الرياضيين، وتعزيزاً للنهوض بالرياضة المدرسية، أهيب بكم السهر على إيلاء هذه العملية ما تستحقه من عناية واهتمام، والسلام.



مسارات ومسالك "رياضية ودراسة"



يتم تسجيل كل متعلمة أو المتعلم بمسار رياضة ودراسة في المستوى الدراسي المأهول، بعد استيفاء الشروط المنصوص عليها في المذكورة، وكذا مقتضيات القوانين المعمول بها في هذا الشأن.

ملحق رقم 2 :

جدول حصص المعلمات والمتعلمين الرياضيين.

فترة بعد الزوال من الواحدة بعد الزوال إلى الساعة السادسة مساء	الفترة الصباحية من 8 إلى الواحدة بعد الزوال	
التغذية- استراحة- التكوين الرياضي	الحصص الدراسية	الاثنين
التغذية- استراحة- التكوين الرياضي	الحصص الدراسية	الثلاثاء
التغذية- استراحة- التكوين الرياضي	الحصص الدراسية	الاربعاء
التغذية- استراحة- التكوين الرياضي	الحصص الدراسية	الخميس
التغذية- استراحة- التكوين الرياضي	الحصص الدراسية	الجمعة
التغذية- استراحة- التكوين الرياضي أو المنافسات الرياضية	الحصص الدراسية	السبت
التغذية- استراحة- التكوين الرياضي أو المنافسات الرياضية	التكوين الرياضي أو المنافسات الرياضية أو حصص الدعم	الأحد